

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤١٨ لسنة ١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢١٥ لسنة ١٩٥١ بشأن حماية الآثار ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة هيئة الآثار المصرية ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤٠٦/١٩٨١ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على اهداء القطع الأثرية الثلاثة - الموضحة بالكشف المرفق - لبعض رؤساء الدول الأوروبية ، وذلك أثناء زيارة سيدة مصر الأولى لهذه الدول .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ رمضان سنة ١٤٠١ (٢٥ يولية سنة ١٩٨١)

حسني مبارك